

Distr.: Limited
26 July 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة القانون الدولي

الدورة الثامنة والستون

جنيف، ٢ أيار/مايو - ١٠ حزيران/يونيه

و ٤ تموز/يوليه - ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٦

حماية البيئة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة

نص مشاريع المبادئ التي اعتمدها لجنة الصياغة مؤقتاً في عام ٢٠١٥
ونقحتها تقنياً وأعادتها ترقيمها أثناء هذه الدورة*

مقدمة

مشروع المبدأ ١

النطاق

تنطبق مشاريع المبادئ هذه على حماية البيئة** قبل اندلاع نزاع مسلح وفي أثناءه

وبعد.

مشروع المبدأ ٢

الغرض

تهدف مشاريع المبادئ هذه إلى تعزيز حماية البيئة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة، بطرق
منها اتخاذ تدابير وقائية للتقليل إلى أدنى حد ممكن من الأضرار التي تلحق بالبيئة في أثناء نزاع
مسلح واتخاذ تدابير تصحيحية.

* أحاطت لجنة القانون الدولي علماً بمشاريع المبادئ في عام ٢٠١٥ (A/CN.4/L.870). وتدل نقاط الحذف
[...] على أنه يُتوقع إدراج مشروع مبدأ آخر.

** يقرّر في مرحلة لاحقة ما إذا كان يفضل استخدام مصطلح "البيئة" أو "البيئة الطبيعية" لجميع هذه المبادئ
التوجيهية أو بعضها.



[...]

الجزء الأول مبادئ عامة

[...]

مشروع المبدأ ٥ تحديد المناطق المحمية

ينبغي للدول أن تحدد، بالاتفاق أو غيره، المناطق ذات الأهمية البيئية والثقافية الكبرى باعتبارها مناطق محمية.

[...]

[...]

الجزء الثاني المبادئ السارية في أثناء النزاع المسلح

مشروع المبدأ ٨ توفير حماية عامة للبيئة الطبيعية في أثناء النزاع المسلح

١- يجب احترام البيئة الطبيعية وحمايتها وفقاً للقانون الدولي الساري، ولا سيما قانون النزاعات المسلحة.

٢- يجب الحرص على حماية البيئة الطبيعية من الأضرار المتفشية والطويلة الأمد والخطيرة.

٣- لا يجوز الهجوم على أي جزء من البيئة الطبيعية، إلا إذا أصبح هدفاً عسكرياً.

مشروع المبدأ ٩ تطبيق قانون النزاعات المسلحة على البيئة الطبيعية

يُطبَّق على البيئة الطبيعية، بغرض حمايتها، قانون النزاعات المسلحة، بما فيه المبادئ والقواعد المتعلقة بالتمييز والتناسب والضرورة العسكرية واتخاذ الاحتياطات في الهجوم.

مشروع المبدأ ١٠ الاعتبارات البيئية

تراعى الاعتبارات البيئية عند تطبيق مبدأ التناسب وقواعد الضرورة العسكرية.

مشروع المبدأ ١١
حظر الأعمال الانتقامية

تُحظر الهجمات التي تُشن على البيئة الطبيعية بهدف الانتقام.

مشروع المبدأ ١٢
المناطق المحمية

توفّر الحماية من أي هجوم للمناطق ذات الأهمية البيئية والثقافية الكبرى والمحددة بالاتفاق، مادامت لا تحتوي هدفاً عسكرياً.
